مساواة العدد والعلة وهي اخر باب القبح هنا وبعد والمعلول له
اسم فيه عبارة عنها وهي ثبت في التضايف لان المتضايفين
يمكن في عددهما وجدانيات مساوات العدد وتقول مع قطع
النظر عن تطبيق احد المتضايفين على الاخر حتى يقال ان كل معلول
يطبق على علتها المتضايفين لما في العلة السابقة عليها وكذا
غير النهاية ان تعدد العلة والمعلولات كانا فيما فوق
صح الاخر لان لكل من الاحاد المتقدمة على الصح الاخر عليه
ومعلوله بالنسبة الى سابقه ولاحقه فيمكن في علة كل منها المعلول
فيبقى الصح الاخر معلوله لا يمكن لها لا انها لا متضايف لها
فلا يتوهم ورود ان معلول كل واحد من احاد السلسلة
متضايفا لعلة علته السابقة وهكذا الى غير النهاية لعدم
تناهيها لان الكلام ليس في تطبيق احد المتضايفين للمتضايفين
الاخر بل عدد واحد منها على عدد الاخر مع قطع النظر عن انه
احد لا مثلا اذا اخبرنا ان عدد الاخذ نباتات في عدد الاباء
ثم فصلنا اناسا اثنين اب وولد اب وولد مع قطع النظر
عن ان هذا الاب لهذا الولد ام لا فاذا ابقى واحد من الاثنين
لا زوج لعدده يجزم ان واحدا من الاثنين لا متضايف له

وان

وان لم نقدر على تعيينه وكذا الامر وان التكافؤ في العدد
غير لازم كما يجوز للاب الواحد اثنا عشرة لان الكلام في
المتضايف الحقيقي وظاهر ان الابوة المضافة لنبوة الابن
الكبير الابوة المضافة لنبوة الابن الصغير والا يلزم التضايف
احد المتضايفين عن الاخر وكذا الكلام اذا اريد المتضايفان
المشهوريان لانه الذات المأخوذة مع الابوة مثلا مركبا او غيرها
فتعدد بتعدد الابوات والا يلزم الانفكاك بينهما مع قطع
النظر عن هذا كله كلامنا في السلسلة التي ليس لكل واحد من
آحادها الا واحد من المتضايفين فاذا ليست علة من العلتين
المأخوذة فيها الا لها معلول واحد تضايفها وكذا كل
علة لها معلول متضايفها واحد وجوز ان يكون لعلة واحدة
معلولات كثيرة لا يضر في تجويزه لانه ليس فيه كذلك
واما اذا كان من الجانبين كما بينهما فيما نحن فيه اه
اقول لا يخفى عليك ان التسلسل من جانب الصح انما هو بمعنى
لا تقف عند حد لا ان التسلسل واقع كما قالوا ان في مقدور
الله تعالى وانقضاء الاجسام وفي العدد تسلسلا بمعنى
لا تقف مع ان خروج الاقسام والمقدورات والاعداد

Copyright © King Saud University